

(يصرف النموذج مجاناً)

طلب استصدار قرارات علاج العاملين والمواطنين على نفقة الدولة بالداخل

السيد الدكتور / مدير المجلس الطبي

تحية طيبة وبعد.....

أرجو التكرم بالموافقة على علاجي على نفقة الدولة نظراً لظروفي الاجتماعية وبياناتي كالتالي :

الاسم : السن :

العنوان :

رقم البطاقة (شخصية /عائلية) : تاريخ وجها الإصدار

المهنة : جهة العمل (إن وجدت)

علما بأنني :- (منتفع /غير منتفع) بنظام التأمين الصحي .

- منتفع بنظام علاجي آخر (يذكر)

ومرفق لسيادتكم المستندات المطلوبة .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

التاريخ / / مقدم الطلب

التوقيع

* يمكن تقديم الطلب مباشرة الى الإدارة العامة للمجالس الطبية المتخصصة بوزارة الصحة والسكان.

إيصال

استلمت أنا الطلب المقدم من السيد

بشأن مستوفيا المستندات المطلوبة وقيد الطلب

بملف رقم بتاريخ / ... / ... و حددت له جلسة بتاريخ / /

التاريخ المحدد لإنجاز الخدمة

توقيع الموظف المختص

()

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٤٢٤٨) لسنة ١٩٩٨ فى شأن تبسيط إجراءات حصول المواطنين على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة طلب استصدار قرارات علاج العاملين والمواطنين على نفقة الدولة بالداخل بوزارة الصحة والسكان ، تلتزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقاً للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ ١/٨/١٩٩٩ - كثرمة للتعاون بين وزارتي التنمية الإدارية ، والصحة والسكان والمحافظات - من تحديد للمستندات والأوراق ، والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة ، والتوقيعات الزمنية المحددة لإنجازها ، أو الإعلان عن رأيها فى الطلب المقدم للحصول عليها . وأى مخالفة لذلك ترتب المسؤولية وذلك على النحو التالى :

أولا المستندات والأوراق المطلوبة :

يقدم الطلب من المريض أو أحد أقاربه من الدرجة الأولى إلى المجلس الطبى بالمحافظة مرفقا به المستندات التالية:-

- صورة البطاقة (الشخصية / العائلية) للمريض.
- خطاب إحالة من جهة العمل بالنسبة للعاملين بأجهزة الدولة.
- تقرير طبي معتمد من مستشفى حكومي (مرفقا به المستندات العلاجية اللازمة) .
- * يقوم المجلس الطبى بالمحافظة بإحالة المريض إلى مديرية الشؤون الاجتماعية المختصة لإعداد تقرير عن حالته الاجتماعية (بحث إجتماعى) وذلك بمراعاة حالات الإعفاء من البحث الاجتماعى .
- * كما يقوم بإعداد تقرير يتضمن التشخيص الطبى للحالة الصحية للمريض وجهة العلاج ومدته والمبلغ المقرر وإرساله إلى الإدارة العامة للمجالس الطبية المتخصصة بالوزارة مرفقا به كافة المستندات المشار إليها لمراجعتها واستصدار القرار الوزارى للعلاج على نفقة الدولة بالداخل .
- (ويغفى من تقديم البحث الاجتماعى مرضى الفشل الكلوى والحالات الإنسانية الحرجة أو العاجلة التى يقررها السيد الأستاذ الدكتور / وزير الصحة وهى :- حالات القلب والقسطرة والأورام والحالات الحرجة والطوارئ والحوادث) .

ثانياً المبالغ المقررة للحصول على الخدمة :

تقدم الخدمة مجاناً .

ثالثاً التوقيعات المحددة لإنجاز الخدمة :

- تلتزم الإدارة العامة للمجالس الطبية المتخصصة باستصدار القرار الوزارى بعلاج العاملين والمواطنين على نفقة الدولة بالداخل وفقاً للتوقيعات التالية:-
- فى ذات يوم ورود الطلب لها مستوفيا المستندات المطلوبة بالنسبة للحالات الحرجة .
 - خلال ٤٨ ساعة للحالات العادية تبدأ من تاريخ ورود الطلب والمستندات .

فى حالة عدم الحصول على الخدمة فى التوقيت المحدد ، أو طلب مستندات أو مبالغ إضافية تحت أى مسمى يمكنك الاتصال بإحدى الجهات التالية :

المحافظة ت :

هيئه الرقابة الإدارية :المركز الرئيسى بالقاهرة ت : ٢٧٢٨ ٢٩٠٢ / ٢

مكتب الرقابة الإدارية بالمحافظة ت :